

عقد «عموميته» غير العادية المؤجلة برئاسة الجراح

«الدولي» عدل نصوص 10 مواد من عقد التأسيس والنظام الأساسي واستحدثت واحدة جديدة

أعلن بنك الكويت الدولي عن عقد الجمعية العامة غير العادية «المؤجلة» للبنك، في صباح يوم الاثنين الموافق 14 / 4 / 2014 في مقره الرئيسي برئاسة رئيس مجلس الإدارة الشيخ محمد الجراح الصباح، بموافقتها على البندين الاثنى عشرين على جدول الأعمال ، بدءاً بال بند الأول الخاص بموافقتها على تعديل اللوائح 15-19-20-21-23-24-25-28-29-40 «» من عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك و انتهاء بالبند الثاني الخاص بالموافقة على إضافة مادة رقم 56، إلى الفصل الثالث لنظامه الأساسي. حيث طرح رئيس مجلس الإدارة على السادة الحضور فيما إذا كان لديهم الرغبة في الإبقاء على عدد مائة ألف سهم كشرط من شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة، أو تخفيض هذا العدد إلى ثلاثة أسهم حسب القانون، أو زيادة العدد، فوافق الحاضرون على أهمية أن يملك المرشح لعضوية عدد من الأسهم لا يقل عن مائة ألف سهم.

أولاً: الموافقة على تعديل اللوائح 15 ، 19 ، 20 ، 23 ، 24 ، 25 ، 26 ، 28 ، 29 ، 40 من عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك ، وذلك على النحو التالي:

المادة 15، النص الحالي:

يجوز زيادة رأس المال بقرار من الجمعية العامة غير العادية ولا يجوز إصدار الأسهم الجديدة بأقل من قيمتها الاسمية وإذا أصدرت أكثر من ذلك أضيف الفرق حصناً إلى الاحتياطي القانوني بعد وفاء مصروفات الإصدار.

وتلزم مساهم الأسهم الجديدة متساوية مع عدد أسهمه وتمتع بحماية حق الأولوية مدد لا تقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك ويجوز مداه مدة أخرى وفقاً للقانون.

ويجوز أن يتنازل المساهمون مقدماً عن حقه في الأولوية ويجوز التنازل لاستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين، كما يجوز للبنك بيع حقه في الأولوية في الاكتتاب

ببيع حقه في الأسهم الجديدة متساوية مع عدد أسهمه وتمتع بحماية حق الأولوية مدد لا تقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك ويجوز مداه مدة أخرى وفقاً للقانون.

وأيضا يجوز أن يتنازل المساهمون مقدماً عن حقه في الأولوية ويجوز التنازل لاستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين، كما يجوز للبنك بيع حقه في الأولوية في الاكتتاب ببيع حقه في الأسهم الجديدة متساوية مع عدد أسهمه وتمتع بحماية حق الأولوية مدد لا تقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك ويجوز مداه مدة أخرى وفقاً للقانون.

واستلهمت أسواق الأسهم المحلية تعاملات الأسبوع على تراجعات متتالية، ملققة بالسار الهابط، الذي انتهت عليه البورصات العالمية جلسة الجمعة الماضي، التي بلغت بتسريع عمليات بيع متواعدة لجني الأرباح في الأسواق المحلية بعد ماراثون من الصعود المتواصل، خاصة للأسهم القيادية في قطاعي العقارات والبنوك، الأمر الذي اعتبره محللون ماليون امرا صعبا، ويمتخ الأسواق استراحة للتقاط الأنفاس، وانخفض مؤشر سوق الإمارات المالي الصادر عن هيئة الأوراق المالية والسلع، خلال جلسة بنسبة 0.72 في المئة، ليخلف على 5352.56 نقطة، فيما سجلت القيمة السوقية تراجعاً بقيمة 5.86 مليار درهم لتصل إلى 803.5 مليارات درهم.

وجاء هذا التراجع نتيجة الهبوط القوي الذي سجله المؤشر العام لسوق دبي المالي خلال تعاملات أمس، بنسبة 1.7 في المئة، مسجلاً أكبر وتيرة تراجع يومي منذ بداية تعاملات شهر مارس الماضي، لتختلي عن حاجز المقاومة 4800 نقطة، ويستقر عند 4759.15 نقطة. وأغلق سوق أبوظبي للأوراق المالية تعاملاته أمس على انخفاض محدود قدره 0.17 في المئة، بخسارته نحو 9 نقاط فقط، استقر بها عند مستوى 5162.9 نقطة، وتركزت عمليات جني الأرباح على الأسهم القيادية بقطاعات البنوك والعقارات في كلا السوقين. وقال وليد الخطيب مدير التداول بشركة ضمان للأوراق المالية، إن التراجع الذي شهدته الأسواق أمس كان متوقعا، بعد فترة طويلة من الارتفاعات القوية وماراثون الصعود الذي نأهز



الجراح يتحدث

عن طريق سوق الكويت للأوراق المالية

المادة 15، النص بعد التعديل:

يجوز زيادة رأس المال بقرار من الجمعية العامة غير العادية ولا يجوز إصدار الأسهم الجديدة بأقل من قيمتها الاسمية وإذا أصدرت أكثر من ذلك أضيف الفرق حصناً إلى الاحتياطي القانوني بعد وفاء مصروفات الإصدار.

وتلزم مساهم الأسهم الجديدة متساوية مع عدد أسهمه وتمتع بحماية حق الأولوية مدد لا تقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك.

ويجوز أن يتنازل المساهمون مقدماً عن حقه في الأولوية ويجوز التنازل لاستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين، كما يجوز للبنك بيع حقه في الأولوية في الاكتتاب ببيع حقه في الأسهم الجديدة متساوية مع عدد أسهمه وتمتع بحماية حق الأولوية مدد لا تقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك.

وأيضا يجوز أن يتنازل المساهمون مقدماً عن حقه في الأولوية ويجوز التنازل لاستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين، كما يجوز للبنك بيع حقه في الأولوية في الاكتتاب ببيع حقه في الأسهم الجديدة متساوية مع عدد أسهمه وتمتع بحماية حق الأولوية مدد لا تقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك.

المادة 19، النص الحالي:

يشترط في عضو مجلس الإدارة

أن يكون مالكا يصفه الشخص الذي أو أن يكون الشخص المعنوي الذي يملكه مالكا لعدد من الأسهم لا يقل عن مائة ألف سهم من أسهم الشركة.

ولا يجوز لأحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 20، النص بعد التعديل:

لا يجوز أن يكون لرئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضاء هذا المجلس أو أحد له ممثل في مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية أو أزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الثانية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والنصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص يصدر من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 23، النص بعد التعديل:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 24، النص بعد التعديل:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 25، النص بعد التعديل:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 26، النص بعد التعديل:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 27، النص بعد التعديل:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 28، النص بعد التعديل:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 29، النص بعد التعديل:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 30، النص بعد التعديل:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض

المادة 31، النص بعد التعديل:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركة من شركات أو أن يشترك في أي عمل متنافس، أو أن يتاجر بحساب غيره أو أن يتاجر فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض



جانب من اجتماع عموميت، البنك الدولي برئاسة الجراح

أو باعتبار العمليات التي زاولها لحسابه كاتساب أجريت لحساب الشركة، ما لم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية.

المادة 23، النص الحالي:

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة



جانب من اجتماع عموميت، البنك الدولي برئاسة الجراح

أو باعتبار العمليات التي زاولها لحسابه كاتساب أجريت لحساب الشركة، ما لم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية.

المادة 23، النص الحالي:

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

لا يجوز لرئيس أو أحد أعضاء هذا المجلس مع العهود والصفقات التي يبرم مع الشركة أو لمساهبيها إلا إذا كان ذلك بترخيص من الجمعية العامة

رئيس وأعضاء مجلس الإدارة باكثر من عشرة بالمئة من الربح الصافي بعد إستئصال الاستهلاك والاحتياطات وتوزيع ربح لا يقل عن خمسة بالمئة من رأس المال على المساهمين.

ويجوز توزيع مكافأة سنوية لا تزيد على ستة آلاف دينار لرئيس مجلس الإدارة ولكل عضو من أعضاء هذا المجلس من تاريخ تأسيس الشركة لحد تحقيق الأرباح التي تسمح لها بتوزيع المكافآت وفقا لما نصت عليه الفقرة السابقة، ويجوز بقرار يصدر عن الجمعية العامة للشركة استثناء عضو مجلس الإدارة المستقل من الحد الأعلى للمكافآت المذكورة إذا كان في الشركة أعضاء مستقلون.

ويلتزم مجلس الإدارة بتقديم تقرير سنوي يعرض على الجمعية العامة العادية للشركة للموافقة عليه على أن يتضمن على وجه دقيق بيانا مفصلا عن البايغ والمنافع والزيار التي حصل عليها مجلس الإدارة أيا كانت طبيعتها ومسامها.

المادة 29، النص الحالي:

للمجلس الإدارة أوسع سلطة لإدارة الشركة والإشراف عليها في حدود ما نص عليه القانون وله دفع جميع مصاريف تأسيسها وتسجيلها وله أن يعين المدير العام وكافة المدراء الدال والشارج ويختص بإصدار وتعيين وتحديد صلاحياتهم وإنهاء خدماتهم وكذلك فتح الفروع في الداخل والخارج ويختص بإصدار التوائف للمنظمة لعلها وله الحق في إلغائها وتحديد سياسة الشركة في جميع حقول استثماراتها وقطاع تنفيذ هذه السياسة، وعليه القيام بكل ما يلزم لمباشرة الأعمال المتعلقة بغراض الشركة والتصريح برفع دعوى والدفاع عن مصلحة الشركة أمام القضاء سواء كان الشركة مدعية أو مدعى عليها وإبرام الصلح والإقرار والتحكيم وشطب القيود والتنازل عن الحقوق سواء كان التنازل يعطيل أم لا وغير مقابل وله الرهن وتوجيه الدين والبيع وتقرير كيفية استعمال أموال الشركة بما في ذلك مالها الاحتياطي والعمولة والحد الأعلى للتأمين وشروط ملحه ومدته.

المادة 26، النص بعد التعديل:

المادة 27، النص بعد التعديل:

المادة 28، النص بعد التعديل:

المادة 29، النص بعد التعديل:

المادة 30، النص بعد التعديل:

المادة 31، النص بعد التعديل:

المادة 32، النص بعد التعديل:

المادة 33، النص بعد التعديل:

المادة 34، النص بعد التعديل:

المادة 35، النص بعد التعديل:

المادة 36، النص بعد التعديل:

المادة 37، النص بعد التعديل:

المادة 38، النص بعد التعديل:

المادة 39، النص بعد التعديل:

المادة 40، النص بعد التعديل:

المادة 41، النص بعد التعديل:

المادة 42، النص بعد التعديل:

«إرنست ويونغ»: 5 صفقات اكتتاب بالشرق الأوسط بقيمة 1.3 مليار دولار في الربع الأول



موظفو إرنست ويونغ في الشرق الأوسط

سريفيشز» التي أدرجت في بورصة لندن، وقد بلغت قيمة صفقات الاكتتاب الأخرى أقل من 100 مليون لكل منها، حيث حققت صفقة إدراج «الشركة السعودية للتسويق» في السوق المالية السعودية «تداول» 72 مليون دولار، بينما بلغت قيمة صفقات اكتتاب كل من «سوتيليا» و«سايكوم» في تونس 26 مليون دولار و6 ملايين دولار على التوالي.

وفي ذات الإطار قال لار: «تشير التركيبة التي تجمع التقييمات الجذابة والأداء القوي في الأسواق الثانوية إلى أن الرعاة الماليين يدفعون الشركات بشكل فاعل إلى طرح أسهمها، وتتراوح الشركات لتوقع أن تطرح أسهمها للاكتتاب في المنطقة، من فروع الشركات العالمية إلى الشركات الكبرى.

ويرجح أن تظهر القطاعات التي تغطي تركيبة سكانية قوية شبيهة كبيرة لصفقات الاكتتاب مثل قطاع التجزئة، والمنتجات الاستهلاكية، والرعاية الصحية».

وقد قطاع النفط والغاز الربع الأول من عام 2014 بصقلتي اكتتاب، تلاه كل من قطاعات الاتصالات، والتصنيع، والتجزئة بواقع صفقة واحدة لكل منها.

واختتم لار: «توقع أن يكون نشاط الاكتتابات قويا في الربع والنصف الثاني من عام 2014 كما أن النحول المستمر للمجموعات العالمية إلى كيانات مؤسسية يقودها شباب أكثر قدرة على المنافسة وغير معرضين للزاعات العالمية المتقلبة بشؤون الإدارة، سيسهم في تحفيز نشاط الاكتتابات. ومع الركائز الاقتصادية السليمة والسولة الإقليمية القوية التي تمتد الطريق أمام عروض اكتتابات جديدة، تبدو الآفاق المستقبلية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا صحية للغاية».

أظهر أحدث تقارير EY حول نشاط الاكتتابات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا للربع الأول من عام 2014، أن المنظمة شهدت خمس صفقات اكتتاب بلغت قيمتها 1.238.3 مليون دولار أمريكي بتراجع 21 في المئة من حيث القيمة مقارنة مع الربع الأول من عام 2013.

ولم يشهد سوق الاكتتابات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في الربع الأول من عام 2014 أي تغيير من حيث النشاط مقارنة بالربع الأول من العام الماضي.

وفي هذا السياق، قال لار غاندين، رئيس خدمات استشارات الصفقات في EY لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: «أظهر سوق الاكتتابات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في الربع الأول من عام 2014 أداءا جيدا مقارنة مع الربع الأول من عام 2013، ولكن لدى مآرنته مع الأعوام القليلة الماضية، يبدو الربع الأول من عام 2014 أحد أفضل الأرباح أداء، وسوف تسهم صفقات الاكتتاب التي قامت بها «الإسارات ريت» و«ماركة» في تحفيز نشاط الاكتتابات وتمهيد الطريق أمام مستويات عالية من النشاط خلال النصف الأول من عام 2014». خمس صفقات اكتتاب إقليمية في الربع الأول من عام 2014 شهد الربع الأول من عام 2014 صفقات اكتتاب في تونس، وصقلية واحدة لكل من قطر والسعودية والإمارات.

وسجل قطر أكبر صفقة لهذا الربع من خلال شركة «مسعيد للبروكيمياويات القابضة» التابعة لشركة «قطر للبروكيمياويات» بقيمة 905 ملايين دولار، وهي تعد أول صفقة اكتتاب في بورصة قطر منذ العام 2010، حيث تم تخفية الاكتتاب بخمس مرات.

وشهدت الإمارات ثاني أكبر صفقة اكتتاب بقيمة 275 مليون دولار عبر شركة «جلف مارين».

في الأسواق المالية.

ارتفعت أسعار أسهم 24 شركة إسم 36 شركة، بينما لم يحدث أي تغيير على أسعار أسهم بقية الشركات، حيث جاء سهم «الدار العقارية» في المركز الأول من حيث تداول ما قيمته 486.39 مليون درهم موزعة على 115.88 مليون سهم من خلال 1837 صفقة، تلاه سهم «راس الخيمة العقارية» في المركز الثاني من حيث التداول الأكثر نشاطا، حيث تم تداول ما قيمته 293.47 مليون درهم موزعة على 199.65 مليون سهم من خلال 1521 صفقة.

وحقق سهم «شركة ابوظبي لواء البناء «بلدكو» أكثر نسبة ارتفاع سعري، حيث أقل سعر السهم على مستوى 1.26 درهم مرتفعا بنسبة 12.50 في المئة من خلال تداول 12.08 مليون سهم بقيمة 14.43 مليون درهم، ليخلف على مستوى ارتفاع سعري 8.40 درهم مرتفعا بنسبة 7.69 في المئة من خلال تداول 1500 سهم بقيمة 12.6 ألف درهم.

وسجل سهم «شركة دبي الوطنية للتأمين» أكثر انخفاض سعري في جلسة التداول حيث أقل سعر السهم على مستوى 2.55 درهم، مسجلا خسارة بنسبة 8.60 في المئة من خلال تداول 10 آلاف سهم بقيمة 25.5 ألف درهم، تلاه سهم «بيت أم القيوين الوطني» الذي انخفض بنسبة 4.55 في المئة ليخلف على مستوى 3.15 دراهم من خلال تداول 200 ألف سهم بقيمة 0.63 مليون درهم، ومنذ بداية العام، بلغت نسبة الانخفاض في مؤشر سوق الإمارات المالي 24.08 في المئة، وبلغ إجمالي قيمة التداول 191.15 مليار درهم، وبلغ عدد الصفقات 18104، وبلغ عدد الشركات التي تم تداول أسهمها 66 شركة من إجمالي 120 شركة مدرجة في السوق المالية.

تزامناً مع تراجعات البورصات العالمية .. ومحللون يعتبرونه استراحة لالتقاط الأنفاس

جني أرباح يوقف «رالي» ارتفاع أسواق الإمارات والأسهم تفقد 5.8 مليارات درهم



تراجع سوق دبي

في الأسواق المحلية، لافاً إلى أن ارتباط الأسواق المحلية بالعالمية بات بارزاً ومؤثراً كلما اقتربنا من تفعيل ترقية الأسواق المحلية إلى فئة «ناشئة» على مؤشر مورجان ستانلي «إم أس سي آي»، وأضاف شراف أن الهبوط الحاد للأسواق العالمية في تعاملات الخميس الماضي والحضور في تعاملات الجمعة، سارع عمليات جني أرباح طبيعية في الأسواق المحلية في مستهل تعاملات الأسبوع، بعد أن تآثرت معنويات المستثمرين بما يحدث في البورصات العالمية وخافوا امتداد هذا التراجع لفترة أكبر في المستقبل.

يبد أنه قل من هذه المخاوف نتيجة استمرار المحفزات القوية الدافعة لاستمرار لسلار الصاعد للأسواق المحلية، وفي مقدمتها نتائج الربع الأول، واقتراب الانضمام لمؤشر «سورجان ستانلي»، وذلك على خلاف الأسواق العالمية التي بلغت مرحلة من التشبع بعد أكثر من عامين من الارتفاعات، حيث سجلت البورصات العالمية للأسواق المحلية والعالمية في التعافي منذ بداية

الآلاف نقطة، مشيراً إلى أن نسبة التراجع ليست مقلقة ولا تشير إلى حدوث عمليات تصحيح في السوق، إذ لا تعدى كونها عمليات جني أرباح طبيعية.

وأوضح الخطيب أن هذا التراجع يعتبر صحيحاً للأسواق لاختبار وتجربة قدرتها على استيعاب عمليات البيع وجني الأرباح، وهو ما برز من خلال تداولات أمس التي عكست قدرة شرائية عالية تغطي عمليات البيع، مشيراً إلى أن التراجعات التي منيت بها الأسواق العالمية في نهاية تعاملات الأسبوع قادت إلى البداية السلبية للأسواق المحلية أمس، وأثرت على معنويات المستثمرين، الذين فضّلوا البيع لجني الأرباح، مع بقاء خيار استهداف أسهم أخرى للشراء، خاصة تلك التي ما زالت تملك مقومات أعلى للعقارات في كلا بدورها، انفق مروان شراب مدير الصناديق ورئيس قسم التداول في شركة «فيجن إنفستمنس» مع ما نصّب إليه الخطيب في التأثير السلبي لتفسي للأسواق العالمية على شهية المستثمرين

الآلاف نقطة، مشيراً إلى أن نسبة التراجع ليست مقلقة ولا تشير إلى حدوث عمليات تصحيح في السوق، إذ لا تعدى كونها عمليات جني أرباح طبيعية.

وأوضح الخطيب أن هذا التراجع يعتبر صحيحاً للأسواق لاختبار وتجربة قدرتها على استيعاب عمليات البيع وجني الأرباح، وهو ما برز من خلال تداولات أمس التي عكست قدرة شرائية عالية تغطي عمليات البيع، مشيراً إلى أن التراجعات التي منيت بها الأسواق العالمية في نهاية تعاملات الأسبوع قادت إلى البداية السلبية للأسواق المحلية أمس، وأثرت على معنويات المستثمرين، الذين فضّلوا البيع لجني الأرباح، مع بقاء خيار استهداف أسهم أخرى للشراء، خاصة تلك التي ما زالت تملك مقومات أعلى للعقارات في كلا بدورها، انفق مروان شراب مدير الصناديق ورئيس قسم التداول في شركة «فيجن إنفستمنس» مع ما نصّب إليه الخطيب في التأثير السلبي لتفسي للأسواق العالمية على شهية المستثمرين

الآلاف نقطة، مشيراً إلى أن نسبة التراجع ليست مقلقة ولا تشير إلى حدوث عمليات تصحيح في السوق، إذ لا تعدى كونها عمليات جني أرباح طبيعية.

وأوضح الخطيب أن هذا التراجع يعتبر صحيحاً للأسواق لاختبار وتجربة قدرتها على استيعاب عمليات البيع وجني الأرباح، وهو ما برز من خلال تداولات أمس التي عكست قدرة شرائية عالية تغطي عمليات البيع، مشيراً إلى أن التراجعات التي منيت بها الأسواق العالمية في نهاية تعاملات الأسبوع قادت إلى البداية السلبية للأسواق المحلية أمس، وأثرت على معنويات المستثمرين، الذين فضّلوا البيع لجني الأرباح، مع بقاء خيار استهداف أسهم أخرى للشراء، خاصة تلك التي ما زالت تملك مقومات أعلى للعقارات في كلا بدورها، انفق مروان شراب مدير الصناديق ورئيس قسم التداول في شركة «فيجن إنفستمنس» مع ما نصّب إليه الخطيب في التأثير السلبي لتفسي للأسواق العالمية على شهية المستثمرين

الآلاف نقطة، مشيراً إلى أن نسبة التراجع ليست مقلقة ولا تشير إلى حدوث عمليات تصحيح في السوق، إذ لا تعدى كونها عمليات جني أرباح طبيعية.

وأوضح الخطيب أن هذا التراجع يعتبر صحيحاً للأسواق لاختبار وتجربة قدرتها على استيعاب عمليات البيع وجني الأرباح، وهو ما برز من خلال تداولات أمس التي عكست قدرة شرائية عالية تغطي عمليات البيع، مشيراً إلى أن التراجعات التي منيت بها الأسواق العالمية في نهاية تعاملات الأسبوع قادت إلى البداية السلبية للأسواق المحلية أمس، وأثرت على معنويات المستثمرين، الذين فضّلوا البيع لجني الأرباح، مع بقاء خيار استهداف أسهم أخرى للشراء، خاصة تلك التي ما زالت تملك مقومات أعلى للعقارات في كلا بدورها، انفق مروان شراب مدير الصناديق ورئيس قسم التداول في شركة «فيجن إنفستمنس» مع ما نصّب إليه الخطيب في التأثير السلبي لتفسي للأسواق العالمية على شهية المستثمرين